

فقه العبادات - مالكي

4 - عرق كل حي ولو كان يشرب خمرا أو يأكل نجاسة وكذا دمعه ومخاطه ولعابه (وهو ما
سال من فمه في يقظة أو نوم ما لم يعلم أنه من المعدة بصفرة أو نتن ريح فإنه نجس)
وبيضه ولو من حشرات ما لم يفسد بعفونة أو زرقة أو صار دما أو مضعة أو فرخاميتا فإنه
نجس . أما البيض [ص 37] الذي اختلط صفاره ببياضه بغير عفونة أو وجود نقطة دم غير
مسفوح فيه فلا يفسد ويبقى طاهرا